

عبد الكبير سامي

مستشار بمحكمة النقض
أستاذ بالمعهد العالي للقضاء

الاستثناء من الضمان في التأمين على حوادث السير

❖ في ضوء قرارات محكمة النقض ❖

- ✓ النظرية العامة للتأمين
- ✓ حالات الاستثناء من الضمان
- ✓ صندوق ضمان حوادث السير
- ✓ التأمين الدولي

الطبعة الأولى

2024

الفهرس

5	تقديم
7	مقدمة
الفصل التمهيدي	
النظرية العامة للتأمين	
11	نبذة تاريخية
13	حكم التأمين في الشريعة الإسلامية
14	أولاً: القائلون بعدم مشروعية التأمين
16	ثانياً: القائلون بمشروعية التأمين
19	المبحث الأول: التعريف بالتأمين
19	المطلب الأول: تعريف التأمين
21	المطلب الثاني: أنواع التأمين
21	الفقرة الأولى: أنواع التأمين من حيث الشكل
21	أولاً: التأمين التعاوني
22	ثانياً: التأمين التجاري
22	ثالثاً: التأمين التكافلي
24	الفقرة الثانية: أنواع التأمين من حيث الموضوع
24	أولاً: التأمين الاجتماعي
25	ثانياً: التأمين الخاص
26	1. التأمين البحري
26	2. التأمين البري
26	1.2 التأمين على الأشخاص

27	• التأمين على الحياة
27	• التأمين من المرض
28	• التأمين من الإصابات
28	2.2 التأمين من الأضرار
29	• التأمين على الأشياء
29	• التأمين من المسؤولية
31	المبحث الثاني : عناصر عقد التأمين
31	المطلب الأول: الخطر
33	المطلب الثاني : قسط التأمين
33	المطلب الثالث: مبلغ التأمين

الفصل الأول الاستثناء من الضمان

41	المبحث الأول: التعريف بالاستثناء من الضمان
42	المطلب الأول: غرض الضمان
44	الفقرة الأولى: الأضرار المشمولة بالضمان
44	الفقرة الثانية: الأشخاص المشمولون بالضمان
45	أولا: مكتب العقد
45	ثانيا: مالك العربية
46	ثالثا: المأذون له بالقيادة
47	رابعا: المأذون له الحراسة
47	الفقرة الثالثة: العربية المؤمن عليها
48	المطلب الثاني: نطاق الضمان
	المبحث الثاني: تمييز الاستثناء من الضمان عن باقي الأنظمة الأخرى
51	المشابهة
51	المطلب الأول: بطلان عقد التأمين

52	المطلب الثاني: فسخ عقد التأمين
53	الفقرة الأولى: الفسخ بطلب من المكتب
54	الفقرة الثانية: الفسخ بطلب من دائن المؤمن له مالك العربية
54	الفقرة الثالثة: الفسخ بطلب من ورثة المؤمن له مالك العربية
54	الفقرة الرابعة: الفسخ بطلب من المؤمن
56	الفقرة الخامسة: الفسخ بقوة القانون
58	المطلب الثالث: توقيف عقد التأمين
59	المطلب الرابع: سقوط الحق في الضمان
61	المبحث الثالث: حالات الاستثناء من الضمان
61	المطلب الأول: الاستثناءات العامة
62	الفقرة الأولى: الأضرار الطارئة أثناء سباق رالي العربات أو الاختبارات أو السباقات أو تجاربها.
63	الفقرة الثانية: نقل المواد الخطيرة
64	الفقرة الثالثة: البضائع المنقولة
65	الفقرة الرابعة: الأخطاء العمدية
66	الفقرة الخامسة: الأضرار النووية
67	الفقرة السادسة: الحروب والفتن
67	الفقرة السابعة: عمليات الشحن والتغليف
68	الفقرة الثامنة: الغرامات
68	الفقرة التاسعة: النقل بعوض
69	الفقرة العاشرة: أصحاب المرائب والمهن
71	الفقرة الحادية عشرة: الجfan والرافعات وما في حكمها
73	الفقرة الثانية عشرة: الأضرار اللاحقة بالمؤمن له
75	الفقرة الثالثة عشرة: الاستثناء المتعلق برخصة السيارة
76	أولاً: رخصة السيارة المسلمة بالخارج
82	ثانياً: رخصة السيارة المؤقتة

84	ثالثاً: الدراجة النارية ذات ثلاث عجلات
94	المطلب الثاني : الاستثناءات المتعلقة بالأشخاص المنقولين
94	الفقرة الأولى - العربات المعدة للنقل العمومي
95	الفقرة الثانية - سيارات الأجرة:
96	الفقرة الثالثة - العربات المعدة لنقل المسافرين
96	الفقرة الرابعة - العربات السياحية:
97	الفقرة الخامسة - العربات المعدة لنقل البضائع
99	الفقرة السادسة - الجرارات والعربات ذات ثلاث عجلات
101	الفقرة السابعة - العربات ذات عجلتين
103	الفقرة الثامنة - المقاطورات وشبه المقاطورات
104	المطلب الثالث : حالات أخرى للاستثناء من الضمان
105	الفقرة الأولى : تفويت العربة المؤمن عليها
108	الفقرة الثانية: سرقة العربة المؤمن عليها والتفریط في الحراسة
111	الفقرة الثالثة: الاستثناءات التي يمكن ضمانها بمقابل
114	الفقرة الرابعة: عربات القطر والإغاثة
116	الفقرة الخامسة: الأضرار الناجمة عن أخطاء التابع
118	الفقرة السادسة: حالة فتح باب العربة

الفصل الثاني

صندوق ضمان حوادث السير والتأمين الدولي

123	المبحث الأول: صندوق ضمان حوادث السير
124	المطلب الأول: التعريف بصندوق ضمان حوادث السير وطبيعته القانونية
124	الفقرة الأولى: تعريف
124	الفقرة الثانية: الطبيعة القانونية
125	أولاً: إدارة صندوق ضمان حوادث السير
126	ثانياً: موارد صندوق ضمان حوادث السير

المطلب الثاني: مجال تدخل صندوق ضمان حوادث السير	128
الفقرة الأولى: نوع العربية	128
الفقرة الثانية: طبيعة الضرر	129
الفقرة الثالثة: المسؤول عن الحادثة	130
أولاً: المسؤول عن الحادثة مجهول الهوية	130
ثانياً: المسؤول عن الحادثة غير مؤمن	131
ثالثاً: الأشخاص غير المستفيدين من صندوق ضمان حوادث السير	132
المطلب الثالث: مسطرة مطالبة صندوق ضمان حوادث السير	132
الفقرة الأولى: المطالبة الودية	133
الفقرة الثانية: المطالبة القضائية	135
أولاً: المطالبة القضائية المباشرة	136
ثانياً: المطالبة القضائية غير المباشرة	137
1. الدعوى الأصلية	137
2. الدعوى المدنية التابعة	139
المطلب الرابع: رجوع صندوق ضمان حوادث السير على الغير المسؤول عن الحادثة	142
الفقرة الأولى: حقوق صندوق ضمان حوادث السير	142
أولاً: حق الدفاع	143
ثانياً: حق الحلول	143
الفقرة الثانية: العقوبات	144
المبحث الثاني: التأمين الدولي	147
المطلب الأول: البطاقة الخضراء	147
الفقرة الأولى: التعريف بالبطاقة الخضراء	147
الفقرة الثانية: الإطار القانوني للبطاقة الخضراء	148
الفقرة الثالثة: مجال سريان البطاقة الخضراء	149
الفقرة الرابعة: شكل البطاقة الخضراء	150

الفقرة الخامسة: صلاحية البطاقة الخضراء	152
المطلب الثاني : البطاقة العربية للتأمين وتأمين المرور عبر الحدود	153
الفقرة الأولى: البطاقة العربية للتأمين	153
الفقرة الثانية: تأمين المرور عبر الحدود	155
المطلب الثالث: المكتب المركزي	156
الفقرة الأولى: الإطار القانوني للمكتب المركزي	156
الفقرة الثانية: مهام المكتب المركزي	157
أولا: المكتب المصدر	157
ثانيا: المكتب المسير	157
خاتمة	159
ملحق	163
قرارات محكمة النقض	164
مقتضيات تشريعية	199
مراجعة البحث	247
الفهرس	249

هذا الكتاب

إن هذه الدراسة ليست كتاباً تعليمياً موجهاً للطلبة أو بحثاً أكاديمياً يروم تقليل آراء الفقه ومضاهاتها ببعضها، بقدر ما هي توثيق لخلاصة مناقشات وأراء واجتهادات عرفتها محكمة النقض بمناسبة مداولات مضنية أبطالها قضاة ليس همهم سوى النفاذ إلى عمق نصوص القانون لاستنباط الأحكام العادلة واستخلاص المعاني السديدة، حتى يكاد يخيل لمن يشهد ذلك الجهد الجميد والتفاني الشديد، أن القرار القضائي إنما يولد ولادة وينجب إنجاباً عقب مخاض فكري عسير ووجع علمي رصين. حتى إذا خرج القرار إلى الوجود بعد تمحيق ومراجعة وتصحيح تشارك فيه كل مكونات الغرفة، كان وليداً لأكثر من أم وابنا لأكثر من أب، يعايش القاضي طيلة مسيرته، يذكره كل حين ويحضره عند كل نازلة مماثلة ومناسبة مشابهة، وكان فخراً يمجده أو استكانة تؤنبه.

وإذ أحياول من خلال هذه الدراسة أن أقارب أبرز الإشكالات التي أفرزتها ممارسة القضاء عند الفصل في النوازل موضوعها وإعمال النصوص المنظمة لها، من خلال ذكر الحالات تباعاً مشفوعة بنص القانون وبالعمل الحديث لقضاء محكمة النقض بالنسبة لكل حالة على حدة، أرجو أن يجد فيها الممارس والباحث الجواب الذي ينشده والغاية التي يتوكلاها.

